

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة مشروع الإنتاج الزراعي والائتمان بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

ال tako :  
المرسوم

( مادة وحيدة )

ووفق على التعديل السادس لاتفاقية منحة مشروع الإنتاج الزراعي والائتمان بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ،

صلوة برقايسة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٤١٣ هـ  
( الموافق ٥ يناير سنة ١٩٩٣ م ) .

حسن ميلوك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٨ ذى القعدة سنة ١٤١٣ هـ  
الموافق ١٠ مايو سنة ١٩٩٣ م

مشروع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم (٢٦٣ - ٢٠٣)

التعديل السادس

لاتفاقية منحة مشروع الإنتاج الزراعي والائتمان

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠

التعديل السادس بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠ لاتفاقية المنحة المؤرخة ٣٠ سبتمبر ١٩٨٦  
لمشروع الإنتاج الزراعي والائتمان بين جمهورية مصر العربية (المنوح) والولايات المتحدة  
الأمريكية وتعملها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة).

بنص (١) :

تعديل اتفاقية المنحة المعدلة في ٢١ سبتمبر ١٩٨٧ و ١٥ يونيو ١٩٨٨ و ٣٠ مارس  
١٩٨٩ و ٣٦ سبتمبر ١٩٩٠، ٣٠ سبتمبر ١٩٩١ على النحو التالي :

(أ) يعدل بند (٣ - ١) بحذف "مائة وثلاثة وثمانون مليون دولار أمريكي (١٨٣,٠٠٠,٠٠٠)  
دولار أمريكي)" ويحل محلها "مائتان وثلاثة وثلاثون مليون دولار أمريكي (٢٣٣,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي)" .

(ب) يعدل بند (٣ - ٢) (ب) بحذف "ستمائة وخمسة وأربعون مليون وسبعين  
وسبعة وخمسون ألف جنيه مصرى (٦٤٥,٧٥٧,٠٠٠ جنيه مصرى)" ويحل  
 محلها "ستمائة وسبعة وتسعون مليون ومائتان وسبعة وخمسون ألف جنيه  
مصرى (٦٩٧,٢٥٧,٠٠٠ جنيه مصرى)" .

(ج) يعدل بند (٣ - ٢) بإضافة الفقرة (ج) الجديدة التالية :

"(ج) باستثناء ما قد توافق عليه الوكالة كتابة فأنه سوف يستخدم مالا يقل  
عن خمسة وستون مليون واثنين وعشرون ألف جنيه مصرى (٥٦٠,٠٢٢,٠٠٠)" .

جنيه مصري ) ” من إجمالي موارد المنوх المنصوص عليها في بند ( ٢-٣ ) ( ب ) في الأغراض التالية :

- ١ - زيادة رأس المال البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي و / أو
- ٢ - تمويل نفقات التشغيل والنفقات الإدارية التي قد تنشأ نتيجة لخصخصة البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي أو تركه لمستلزمات الإنتاج ” .

( د ) يعدل بند ( ٤-٤ ) ( د ) ليقرأ كالتالي :

” ( د ) تقدم المنوх للوكالة بدليل - على نحو تقبله شكلاً ومضموناً - على أن موارد المنوх قد أصبحت متاحة للأغراض وبالمبالغ المنصوص عليها المحددة في بند ( ٢-٣ ) ( ج ) .

( ه ) يعدل بند ( ٥ - ١١ ) ليقرأ كالتالي :

بند ( ٥ - ١١ ) الاستخدامات المتفق عليها للمتحصلات الناتجة عن السحب الذي يتم من خلال المنحة :

يوافق الطرفان على أن المتحصلات الناتجة من خلال المنحة نتيجة أداء عمليات السحب التي تم طبقاً للبند ( ٧-٥ ) سـوف تستخدم طبقاً لتفاصيل التي قد ترد في الخطابات التنفيذية للمشروع وهي :

( ا ) سداد ديون المنوх التي تكون إما مستحقة للولايات المتحدة الأمريكية أو مضمونة بواسطتها و / أو

( ب ) أي استخدامات أخرى كما قد يتفق عليها الطرفان كتابة ومع ذلك فإنه يشرط ألا تستخدم المتحصلات الناتجة عن أداء السحب من هذه المنحة لمنفعة دين متعلق بمعذات أو ملء تستخدم بواسطة مؤسسات عسكرية أو بوليسية .

( و ) يحذف بند ( ٥-٥ ) كلياً .

( ز ) تمحذف الجداول ( ١ ، ٢ ) من الملحق ( ١ ) كما هي معدلة بأكملها ويحل محلها الجداول ( ١ ، ٢ ) المرفقة بهذا التعديل السادس .

( ح ) يحذف البند ( ب - ٥ ) المحدد في الملحق ( ٢ ) لاتفاقية المنحة كلياً ويحل محله ما يلي :

بند (ب - ٥) : التقارير والسجلات المحاسبية والمراجعة والفحص :

(أ) يزود المنوح الوكالة الأمريكية بالمعلومات والتقارير المتعلقة بالمشروع وبهذه الاتفاقية بحسب ما اطلبه الوكالة دون مقابلة .

(ب) يقوم المنوح بالاحتفاظ ومتابعة الدفاتر المحاسبية والتقارير والمستندات وأية مستندات أخرى تتعلق بالمشروع وبهذه الاتفاقية بطريقة توسيع بخلافه، ضمن ما توضحه من أمور كافة التكاليف التي اقتضتها تنفيذ هذه المنحة وكذلك تلق واستخدام السلع والخدمات المتحصل عليها في ظل المنحة وأيضاً تكاليف المشروع الممولة من مصادر أخرى وطبيعة ونطاق طلبات الموردين المتوقعين للبضائع والخدمات المتحصل عليها وأسس ترسية العقود وأوامر التشغيل وتقدم المشروع بصفة عامة نحو الاتكمال ( دفاتر وسجلات المشروع ) .

وفقاً لاختيار المنوح وبموافقة الوكالة سوف يكون إمساك دفاتر وسجلات المشروع وفقاً لأحد الأساليب الآتية :

١ - المبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والسايدة في الولايات المتحدة الأمريكية .

٢ - المبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والسايدة في دولة المنوح .

٣ - المبادئ المحاسبية التي تنص عليها اللجنة الدوائية للمحاسبات الموحدة ( وهي مؤسسة فرعية تتبع الاتحاد الدولي للمحاسبين ) أو

٤ - المبادئ المحاسبية الأخرى كما قد يتفق عليها الأطراف كتابة .

سوف يحتفظ بسجلات ودفاتر المشروع لفترة ٣ سنوات على الأقل بعد تاريخ آخر صرف نفوم به الوكالة .

(ج) إذا صرف مباشرة من المنحة إلى المنوح - في أي سنة ميلادية واحدة - مبلغ ٢٥,٠٠٠ دولار أو أكثر فإن المنوح - مالم يتفق الأطراف على غير ذلك كتابة - صيّم أداء المراجعات المالية للأموال التي صرفت له من المنحة وفقاً للأحكام التالية :

١ - سيقوم المنوح باختيار مراجع مستقل وفقاً " للمبادئ الإرشادية للراجعات المالية التي يتم التعاقد عليها بمعرفة المتقنين الأجانب " ، والصادرة بمعرفة المفتش العام بالوكالة (المبادئ الإرشادية) وسيتم أداء المراجعات وفقاً لهذه (المبادئ الإرشادية) .

٢ - في كل سنة مالية للمنوح سيتم القيام بمراجعة للأموال التي قدمت له من خلال المنحة وسوف تحدد المراجعة ما إذا كان استلام وإنفاق تلك الأموال المتاحة من المنحة يتم وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والمتافق عليها في الفقرة (ب) بعاليه، وما إذا كان المنوح قد امتنل لأحكام الاتفاقية، وسيتم استكمال كل مراجعة في مدة لا تزيد عن سنة واحدة بعد إغلاق السنة المالية للمنوح .

(د) يقدم المنوح إلى الوكالة تقرير المراجعة خلال ٣٠ يوم بعد استكمال كل مراجعة التزم بادئها المنوح وفقاً لهذا البند وسيقوم مفتش عام الوكالة بمراجعة كل تقرير لتحديد ما إذا كان يتنشى مع متطلبات المراجعة المنصوص عليها بهذه الاتفاقية . وشرط موافقة الوكالة ، فإن تكاليف المراجعات المؤداة وفقاً لاحكام هذا البند يمكن أن تتحمل على المنحة .

وفي حالات استمرار عدم المقدرة أو عدم الرغبة في القيام بالمراجعة وفقاً لأحكام هذا البند فإن الوكالة ستقوم بالنظر في العقوبات المناسبة التي تتضمن أرجاء لكل أو لجزء من المسحوبات وذلك حتى يتم الانتهاء من المراجعة بطريقة شخصية ، أو أن يتم أداء المراجعة بمعرفة الوكالة .

(هـ) يقدم المنوح إلى الوكالة - بالشكل والمضمون الذي تقبله - خطة يضمن بمقتضاهما أن الأموال التي أتيحت من المنحة للمتقنين الفرعين - الذين يتلقون في أي سنة ميلادية واحدة مبلغ مبلغ ٢٥,٠٠٠ دولار أو أكثر يتم مراجعتها وفقاً لما تنص عليه هذه الاتفاقية وحتى يقوم المنوح بالوفاء بمسئولييات المراجعة فإنه ينبغي لهذه الخطة أن تصف أساليب البحث التي يتعين على المنوح استخدامها وذلك فيما يتعلق بأى متلق فرعى يطابق عليه هذا البند . ويمكن استيفاء مسئولييات المراجعة التي تتعلق بالمتلقين الفرعين عن طريق الاعتماد على المراجعات المستقلة للمتقنين الفرعين ، أو الاعتماد على الإجراءات

المناسبة التي تؤدي عن طريق المراجعين الداخلين أو العاملين في المشروع التابعين للمنوح ، أو عن طريق التوسع في نطاق المراجعة المالية المستقلة التي يقوم بها المنوح لتشتمل اختبار حسابات المتلقين الفرعين ، أو عن طريق الجمع بين هذه الإجراءات وينبغي أن يحددها في الخطة المذكورة الأموال التي أتيحت للتلقيين الفرعين والتي سوف تشملها المراجعات المؤداة وفقا لأحكام مراجعة أخرى بما ي匪 بمسؤوليات المنوح في المراجعة ( الهيئة التي لا تهدف إلى الربح والنشأة في الولايات المتحدة الأمريكية مطالبة بأن ترتب للراجعات الخاصة بها ، أما بالنسبة لمقاول الذي يهدف إلى الربح والذي نشأ في الولايات المتحدة الأمريكية وله عقد مباشر مع الوكالة فإنه يتم مراجعته بمعرفة الوكالة الحكومية الأمريكية المختصة ، وبالنسبة للهيئة المطوعية الخاصة المنشأة خارج الولايات المتحدة الأمريكية وتحصل على منحة مباشرة من الوكالة فإنها تكون مطالبة بأن ترتب للراجعات الخاصة بها ، وبالنسبة لمقاول الدولة المضيفة فإنه ينبغي مراجعته بمعرفة الجهة المنوح المختصة التي يتعاقد معها ) . وسيقوم المنوح بضمان اتخاذ الخطوات التصحيحية المناسبة وذلك بناء على التوصيات الواردة في تقارير مراجعة المتلقين الفرعين ويدرس إذا ما كانت المراجعات التي يقوم بها دولاً المتلقين الفرعين تتطلب بالضرورة تعديل السجلات الخاصة بهم كما يتطلب المنوح من كل متلق فرعى بأن يسمح للمراجعين المستقلين بمراجعة السجلات والكشف عن المالية عند الضرورة .

( و ) يمكن للوكالة — بناء على اختيارها — القيام بالراجعات المطلوبة في ظل المنحة بالنيابة عن المنوح وذلك عن طريق استخدام الأموال المتاحة من المنحة أو من مصادر أخرى متاحة للوكالة لهذا الغرض ، ويقوم المنوح بإتاحة الفرصة للممثلين المفوضين من الوكالة — في جميع الأوقات المناسبة — لمراجعة المشروع أو التفتيش عليه ، وعلى استخدام البضائع والخدمات المولة من الوكالة وعلى الدفاتر والسجلات والمستندات الأخرى التي تتعلق بالمشروع والمنحة .

#### بند (٢) :

يأخذ المنوح كافة الخطوات الضرورية لاستكمال جميع الإجراءات القانونية الازمة للتحقق على هذا التعديل : ويقوم بذلك في أسرع وقت ممكن .

بند (٣) :

حرر هذا التعديل باللغتين الانجليزية والعربية وفي حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يرجح النص الانجليزي .

بند (٤) :

باستثناء ما تم تعديله أو تغييره، وجب هذا التعديل فإن اتفاقية المنحة تظل صارمة المفعول ولها كامل القوة والأثر طبقاً لجميع أحكامها .

بند (٥) :

يصبح هذا التعديل سارى المفعول اعتباراً من تاريخ توقيع الطرفين عليه .  
وأشهاداً على ذلك فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قانوناً قد وقعا على هذا التعديل باسمائهم وتم تسليمه في اليوم والسنة المحددين أعلاه .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

الاسم : روبرت . هـ . بليترو

الاسم : د/ موديس مكرم الله

السفير الأمريكي

وزير الدولة للتعاون الدولي

الاسم : هنري . هـ . باسغورد

الاسم : د/ حسن سليم

مدير الوكالة الأمريكية للتنمية

رئيس قطاع التعاون الاقتصادي

الدولية بـ مصر

مع الولايات المتحدة الأمريكية

#### الهيئات المنفذة

وإعلاهما عن الاتفاقية السابقة فإن ممثل الهيئات المنفذة قد وقعا باسمهما :

الاسم : د، يوسف والي

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

الاسم : المهندس/عادل عزي

رئيس مجلس إدارة

البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي

## مشروع الإنتاج الزراعي

الميزانية التقديرية لل مشروع  
(بالألف)

التغيرات في ميزانية  
للتعديل السادس

الميزانية السابقة للمشروع

الوكا	الحكومة المصرية	الوكالة	البند			
مقابل العملة المحلية بالدولار	الإجمالي بالجنيه المصري	المشاركة على أساس عيني بالجنيه المصري	نقداً بالدولار المصري	الإجمالي بالدولار	مقابل العملة المحلية بالدولار	دولار
لا يوجد	٢,٢٧٠	١,٢٣٨	١,٠٢٢	٢١,٨٠٠	٣,٨٠٠	١٨,٠٠٠
»	٥,٤٢٠	١,٤٢٠	٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢,٦٠٠	١,٤٠٠
»	٣,٢٥١	٣,٢٥١	—	٥,٧٠٠	٠,٨٥٠	٤,٨٥٠
»	٦,٣٩٤	٣,٧٩٤	٢,٦٠٠	١,٥٠٠	١,٠٠٠	٠,٥٠٠
»	٢,٨٩٦	١,٧٤٦	١,١٥٠	—	—	—
»	١,٥٠٤	١,٠٥٤	٠,٤٥٠	—	—	—
—	٦٤٤,٠٢٢	—	٦٤٤,٠٢٢	—	—	—
—	—	—	—	٢٥٠,٠٠٠	—	٢٥٠,٠٠٠
—	٦٤٥,٧٥٧	—	—	٢٨٣,٠٠٠	—	—
<b>اجمالي المشروع</b>						<b>٩</b>

والأئمان رقم ٢٦٣ - ٢٠٢

طوال فترة حياته

دولار)

## جدول (١)

الميزانية الجديدة للمشروع طوال فترة حياته						المشروع طوال فترة حياته طبقاً لاتفاقية المنحة			
الحكومة المصرية			الوكالة			الحكومة المصرية			لة
المشاركة الإجمالية بالجنيه المصري	المشاركة على أساس عيني بالجنيه المصري	نقداً بالجنيه المصري	الإجمالي بالدولار	مقابل العملة المحلية بالدولار	دولار	المشاركة الإجمالية بالجنيه المصري	المشاركة على أساس عيني بالجنيه المصري	نقداً بالجنيه المصري	الإجمالي بالدولار
٢,٢٧٠	١,٢٣٨	١,٠٣٢	٢١,٨٠٠	٣,٨٠٠	١٨,٠٠٠	لا يوجد تغير		غير	
٥,٤٢٠	١,٤٢٠	٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢,٦٠٠	١,٤٠٠	"		"	
٣,٢٥١	٣,٢٥١	-	٥,٧٠٠	٠,٨٥٠	٤,٨٥٠	"		"	
٦,٣٩٤	٣,٧٩٤	٢,٦٠٠	١,٥٠٠	١,٠٠٠	٠,٥٠٠	"		"	
٢,٨٩٦	١,٧٤٦	١,١٥٠	-	-	-	"		"	
١,٥٠٤	١,٠٥٤	٠,٤٥٠	-	-	-	"		"	
٧٧٥,٥٢٢	-	٧٧٥,٥٢٢	-	-	-	٥١,٥٠٠	-	٥١,٥٠٠	-
-	-	-	٢٥٠,٠٠٠	-	٢٥٠,٠٠٠	-	-	-	-
٦٩٧,٢٥٧	-	-	٢٨٣,٠٠٠	-	-	٥١,٥٠٠	-	-	-

## مشروع الإنتاج الزراعي

## ميزانية المشروع المرتبط

(بالألف)

## الارتباطات السابقة للمشروع

ما تم الارتباط عليه	الوكا	الحكومة المصرية	الوكالة	البند
مقابل العملة المحلية بالدولار	دولار	المساهمة على أساس الإجمالي بالجنيه المصري	نقداً بالجنيه المصري	مقابل العملة المحلية بالدولار
لا يوجد	٢,٢٧٠	١,٢٣٨	١,٠٣٢	٢١,٨٠٠
»	٥,٤٢٠	١,٤٢٠	٤,٠٠٠	٤,٠٠٠
»	٣,٢٥١	٣,٢٥١	-	٥,٧٠٠
»	٦,٣٩٤	٣,٧٩٤	٢,٦٠٠	١,٥٠٠
»	٢,٨٩٦	١,٧٤٦	١,١٥٠	-
»	١,٥٠٤	١,٠٥٤	,٤٥٠	-
-	-	٤٠٠,٠٢٢	-	-
-	٥٠,٠٠٠	-	-	٥٠,٠٠٠
-	-	٤٢١,٧٥٧	-	٤٢١,٧٥٧
- إجمالي المشروع				
١ - المساعدة الفنية .. .				
٢ - التدريب .. .				
٣ - الساع .. .				
٤ - الخدمات .. .				
٥ - التضخم .. .				
٦ - الطوارئ .. .				
٧ - التسويق .. .				
٨ - المسوحات مقابل الأداء .. .				

والإئتمان رقم (٢٦٣ - ٢٠٢)

عليها طوال فترة حياته

دولار)

جدول (٢)

## الاتصالات الحالية

خلال العام المالي ١٩٩٢

الحكومة المصرية	الوكالة	الحكومة المصرية	لة
المشاركة الإجمالية بالجنيه المصري	نقداً بالجنيه المصري	المشاركة الإجمالية بالجنيه المصري	نقداً إجمالي بالدولار
٢,٢٧٠	١,٢٣٨	١,٠٣٢	٢١,٨٠٠
٥,٤٢٠	١,٤٢٠	٤,٠٠٠	٤,٠٠٠
٣,٢٥١	٣,٢٥١	—	٥,٧٠٠
٦,٣٩٤	٣,٧٩٤	٢,٦٠٠	١,٠٠٠
٢,٨٩٦	١,٧٤٦	١,١٥٠	—
١,٥٠٤	١,٠٥٤	٠,٤٥٠	—
٥٦٠,٠٢٢	٥٦٠,٠٢٢	—	١٦٠,٠٠٠
—	—	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠
٥٨١,٧٥٧	—	٢٣٣,٠٠٠	—
لا يوجد تغير			
»			
»			
»			
»			
»			
»			
—			
٥٠,٠٠٠			
—			
٥٠,٠٠٠			

## وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٨ لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/١/٥ بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة مشروع الإنتاج الزراعي والائتمان بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠ ؛

وعلی موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٣/٥/١٠ ؛

وعلی تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣/٥/١٣ ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

بنشر في الجريدة الرسمية التعديل السادس لاتفاقية منحة مشروع الإنتاج الزراعي والائتمان بين حكومتي جمهورية مصر العربية [والولايات المتحدة الأمريكية] الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٩/٣٠

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٢/٩/٣٠

صدر بتاريخ ١٩٩٣/٥/٢٢

وزير الخارجية

عمرو موسى